



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (178) لسنة 2021 ميلادية
بتقرير بعض التدابير لمجابهة فيروس كورونا المستجد

رئيس مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (106) لسنة 1973م، بشأن القانون الصحي ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (159) لسنة 2021م بتقرير بعض التدابير لمجابهة فيروس كورونا المستجد .
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء الرابع المنعقد بتاريخ 2021/7/8م.
- وعلى كتاب وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (6893) المؤرخ في 2021/07/10م

قـرر

مادة (1)

تلتزم كافة الوزارات والهيئات والمؤسسات والمصالح والشركات العامة والخاصة ما في حكمها باتخاذ كافة التدابير الاحترازية والوقائية للحد من انتشار فيروس كورونا ، كما تلتزم ولمدة أسبوعين قابلة للتمديد بما يلي :

1. حضور الموظفين بنسبة 25% وبما يضمن سير العمل .
2. تحديد ساعات الدوام الرسمي من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الواحد ظهرا.
3. إلزام الموظفين والزوار بارتداء الكمامات خلال ساعات الدوام الرسمي.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ،وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

Abdullah

عبد الحميد محمد الديبية
رئيس مجلس الوزراء

